

النظم الجلي في الفقه الحنبلي 220- شرح: عامر بهجت (مسائل الغسل- واجب- شرط- مستحب)

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد اهلا وسهلا بكم في هذا
الدرس الثاني والعشرين من دروس شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي. وفي هذا الدرس باذن الله عز وجل نواصل ما ابتدأناه في
الكلام عن احكام الغسل حيث مر معنا في الدرس الماضي موجبات الغسل وفي هذا الدرس - 00:00:00
نأخذ واجبات الغسل يعني الامور الواجبة في صفة الغسل. قال الناظم وفقه الله وواجبات الغسل ان ينوى وان يعمم مرة بغسل للبدن
تسمية تنظيف انف وفم شروطه مثل الوضوء فافهمي وسن ان يزيل قبله الاذى ثم وضوء ذلك اعضاء كذا - 00:00:20
اه واجبات الغسل ايها الاخوة الكرام طبعا مسائل الغسل عندنا في هذا اليوم في هذه الابيات الثلاثة منها الفروض ومنها الواجبات
ومنها السنن ومنها الشرور. الناظم هنا اجمل الواجبات كلها اجمل الواجبات ايش؟ كلها ولا كل - 00:00:40
كلها اجمل الواجبات كلها لان الواجبات منصوبة وعلامة نصبه الكسرة فتتبعها آآ كل تتبعها في النصب فتقول فنقول اجمل الواجبات
كلها. طيب هذا استطراد في النحو ما علينا نحن الان في الفقه. نقول الناظم وفقه الله. ذكر الواجبات - 00:01:00
وهذه الواجبات في حقيقة الامر على المذهب تنقسم الى نوعين واجبات لا تسقط بحال من الاحوال لا عمدا ولا سهوا والنوع الثاني
واجبات تسقط في حال السهو وهو امر واحد الذي هو التسمية. وسيدكره الان - 00:01:24
لكن الناظم وفقه الله جعلها في سياق واحد ولم يميز بينها ولعل ذلك بسبب اه ضيق النظم واختصاره. فاما بالنسبة للفروض التي لا
تسقط بحال فهي النية والثاني من ان يعمم البدن بالغسل مرة. تعميم البدن بالغسل مرة مع المضمضة والاستنشاق - 00:01:41
من اين اتينا بتعميم البدن؟ قال وواجبات الغسل ان ينوى هذه النية طيب تعميم البدن؟ قال وان يعمم مرة بغسل للبدن. اذا تعميم
البدن مرة واحدة بالغسل هذا ايش؟ ايضا من الفروق. من اين اتينا بالمضمضة والاستنشاق؟ حقيقة تنظيف الفم والانف ذكره الناظم
في البيت الذي بعده قال تسمية تنظيف انف - 00:02:05
وفمي الذي هو المضمضة والاستنشاق فالفم والانف جزء من البدن الذي لا بد من غسله عند الاغتسال اه نعم عندنا اغتسال. طيب هذا
بالنسبة للفروض. اما النوع الثاني وهو الواجب الواجب في الغسل هو التسمية والتسمية هذي تسقط في حالة السهو - 00:02:29
وذكرها الناظم قال وواجبات الغسل ان ينوى وان يعمم مرة بغسل البدن تسمية تنظيف انف وفم فهذه التسمية وكذلك تنظيف الانف
والفم هي من ايش؟ هي من واجبات الغسل ولكننا ميزنا بين التسمية فان التسمية تسقط في حالة السهو وبقيّة الفروض فانها لا
تسقط - 00:02:50
وعمدا ولا سهوا وهي تعميم البدن مرة واحدة بنية مع المضمضة والاستنشاق. واضح يا اخواني طيب معليش ساعيدها مرة اخرى
نقول الانسان الغسل المجزئ الفرض في الغسل هو ان يعمم بدنه بالغسل مرة - 00:03:10
واحدة بما في ذلك المظلمة والاستنشاق وان يكون ذلك بنية. طيب التسمية في الغسل؟ نقول التسمية في الغسل واجبة على
المذهب ولكنها ليست بفرض لماذا نقول ليست بفرض؟ نقول الفرض لا يسقط سهوا ولا عمدا اما التسمية فانها تسقط في حالة السهو
فلو اغتسل - 00:03:28
ونسي ان يسمي قبل الغسل فانه اه لا يبطل غسله ثم ذكر شروط الغسل اجمالا قال شروطه مثل الوضوء فافهمي اذا احالنا على امر

سبق وهو الكلام عن شروط الوضوء وسنرجع اليها بعد قليل. لكن نذكر الان السنن ثم نرجع الى مسألة الشروط التي ذكرت في الوضوء - [00:03:48](#)

طيب سنن الغسل قال وسن ان يزيل قبله الاذى وهذا هو غسل ما تلوث. يعني الانسان قبل ان يغتسل اذا كان على بعض جسده شيء من الاذى كالمني وغيره فانه قبل ان يغتسل يستحب له ان يقدم غسل ما تلوث من بدنه - [00:04:10](#)

الامر الثاني من السنن ان يتوضأ قبل غسله كوضوءه للصلاة الامر الثالث من السنن هو ذلك الاعضاء فيستحب آآ للانسان اذا اغتسل ان لا يكتفي بجريان الماء على بدنه بل يمر - [00:04:29](#)

يده على اه البدن ويدلك حتى يحصل له المستحب والسنة. والا فلو انه امر جرى الماء على بدنه كله من غير امرار اليد ومن غير ذلك فان الغسل مجزئ. ولكن ذلك مستحب. طيب هذا بالنسبة للسنن بالنسبة للشروط الناظم اجملها فقال - [00:04:44](#)

شروطه مثل الوضوء فافهمي ما هي شروط الوضوء؟ سبقت معنى شروط الوضوء وهي الاسلام فلا يصح الوضوء من الكافر فنقول ايضا لا يصح الغسل من الكافر. العقل فلا يصح الوضوء من المجنون فنقول كذلك آآ الوضوء لا يصح من المجنون فكذلك الغسل لا يصح من المجنون. طهورية الماء نقول - [00:05:04](#)

لا يصح الوضوء بماء غير طهور فكذلك الغسل لا يصح بماء غير طهور. اباحة الماء لا يصح الوضوء بماء محرم كالماء المغصوب والمسروق كذلك الغسل لا يصح بماء محرم. الخامس عدم ما يمنع وصول الماء اه الى البشرة فلو كان على الانسان - [00:05:24](#)

شيء يمنع وصول الماء الى البشرة مثل بعض انواع الدهان والمناكير فلا بد من ازالتها ولو لم ينزلها لا يصح وضوءه ولا يصح غسله واخيرا السادس وهو النية والنية قد ذكرها الناظم وفقه الله هنا ضمن الفروض - [00:05:44](#)

ولم يذكرها آآ ضمن الشروط وعلى كل حال فالمسألة في هذا اصطلاحية وعلى كل حال فالنية هنا شرط لصحة الغسل فلا يصح الغسل من غير نية. اذا هذا ما يتعلق بدرس اليوم عرفنا فيه ما الواجب في الغسل؟ وعرفنا ما هو المستحب في الغسل وعرفنا شروط -

[00:06:01](#)

والغسل والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:06:21](#)